

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

ويجزم بالقبول في مال ومال عظيم ونحوه بل ينبغي أن يعكس ذلك أجيب بأنه لم يذكر الخلاف هنا لأنه لا يخفى أن الجواز هنا مفرع على الأصح السابق اهـ .

قوله (وقمع باذنجانة) أي بيتها اهـ .

كردي قوله (أي صالح للأكل) هلا قال مثلا أو لغيره من وجوه الانتفاع لأنه حينئذ أيضا من جنس المال سم على حج وقد يقال لما لم يكن المقصود منه إلا ذلك ولم يصلح له عد غير منتفع به بالمرء اهـ .

ع ش قوله (لأن الأصل الخ) تعليل للمتن عبارة المغني أما عند الاقتصار على المال فلصدق الاسم عليه والأصل براءة الذمة من الزيادة وأما عند وصفه بالعظمة ونحوها فلاحتمال أن يريد ذلك بالنسبة إلى الفقير أو الشحيح أو باعتبار كفر مستحلها الخ وأما كونه أكثر من مال فلأن فلاحتمال أنه من حيث إنه أحل منه أو إنه دين لا يتعرض للتلغ وذلك عين تتعرض له اهـ . قوله (فيما الخ) أي مما فوقه قوله (أو مثل الخ) عطف على مثل الخ أي أوله على مثل ما على لزيد اهـ .

ع ش قوله (فلا يقبل بأقل من ذلك عددا) أي ويقبل بغير جنسه ونوعه اهـ .

ع ش قوله (ما مر) أي الأقل اهـ .

رشيدي قوله (لتبادر الاستواء الخ) في كون التبادر في معنى يمنع احتمال غيره بالكلية نظر لا يخفى اهـ .

رشيدي وقد يجاب بأن المراد احتمال له نوع قوة لا مطلق الاحتمال لما مر أن الظن القوي ملحق باليقين قوله (منها) أي من المثلية قوله (لصحة إيجارها) إلى قوله وصح السبكي في المغني إلا قوله عندي قوله (إذا أتلغت) أي أتلغها أجني قوله (وبه فارقت الموقوف) أي حيث لا يقبل تفسير المال به قوله (وغيره) عطف على المبهمة عبارة النهاية عن المبهمة وغيره من العدد اهـ .

وعبارة المغني عن العدد وغيره اهـ .

ثم قال دحولا في المتن ويجوز استعمالها في النوعين أي المبهمة وغيره مفردة ومركبة أي مكررة من غير عطف ومعطوفة اهـ .

قول المتن (شيء شيء أو كذا كذا) وإن زاد على مرتين من غير عطف نهاية ومغني قوله (

ما لم يرد الاستئناف) فإن قال أردت الاستئناف عمل به لأنه غلط على نفسه اهـ .

مغني قوله (لأنه ظاهر) أي ما بعد الأول قوله (ما يأتي) أي في شرح المذهب أنه لو قال

كذا وكذا من ثم والفاء حيث أراد بها العطف وإلا فلا تعدد لما يأتي فيها اه .
ع ش قوله (شيئان متفقان أو مختلفان) بحيث يقبل كل منهما في تفسير شيء نهاية ومغني
قول المتن (أو كذا وكذا وجب شيئان) في شرح الروض ولو قال كذا بل كذا فيه وجهان
حكماهما الماوردي أحدهما يلزم شيء واحد والثاني شيئان لأنه لا يسوغ رأيت زيدا بل زيدا بل
زيد إذا عنى الأول وإنما يصح إذا عنى غيره اه .
وقياس تصحيح السبكي الآتي قريبا تصحيح الأول ويؤيد تصحيحه وما صحه السبكي قولهم واللفظ
للروض وإن قال درهم بل درهم فدرهم اه .
قال في شرحه لأنه ربما قصد الاستدراك فيذكر أنه لا حاجة إليه فيعيد الأول اه .
وبه يندفع قول الشارح ويلزمه الخ إذ لا يتأتى هذا التوجيه مع العطف أي بالواو إذ لا
يقصد به الاستدراك فليتأمل اه .
سم ووافق النهاية هنا الشارح وخالفته كالمغني في شرح قول المصنف الآتي ولو حذف الواو
فدرهم في الأحوال وجزما هناك بما مر عن شرح الروض بلا عز وكما يأتي .
قوله (ويلزمه) أي السبكي اه .
ع ش قوله (وهو بعيد) أي جريان مثل ذلك في كذا درهمها وكذا ويحتمل أن مرجع الضمير
ما صحه السبكي قوله (أو الاضرابية) أي الإبطالية على قاعدة إذا قوبل العام بالخاص
يراد به ما وراء الخاص عبارة الرشدي قوله الانتقالية أو الاضرابية يوهم أنهما قسمان
وليس كذلك بل الانتقالية قسم من الاضرابية